



Human Rights Council

30/6 - إدماج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد أن المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل مكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وغيرها من صكوك حقوق الإنسان الدولية،

وإذ يؤكد من جديد أيضًا ضرورة التنفيذ الكامل لقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من أجل حماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات،

وإذ يؤكد من جديد كذلك إعلان ومنهاج عمل بيحين، ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين المعروفة "المرأة عام 2000": المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"، والإعلان المعتمد في الدورة التاسعة والأربعين للجنة وضع المرأة،

وإذ يؤكد من جديد الالتزامات الدولية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمرأة المكرسة في الوثائق الختامية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والمؤتمرات الدوليين للسكان والتنمية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمرات لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فضلاً عن الالتزامات المتعهد بها في عمليات استعراض تلك المؤتمرات، والالتزامات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن 1325(2000) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، ويرحب بتقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2007/567)،

وإذ يشدد على أن مبدأ المساواة بين المرأة والرجل هو مبدأ أساسى بالنسبة للتمتع بكل حق من الحقوق المحددة المذكورة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما سلمت بما اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يشير إلى جميع القرارات السابقة، بما في ذلك القرارات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن دمج حقوق الإنسان للمرأة وتعزيز مراعاة

وإذ يعترف بالحاجة إلى إتباع نهج شامل في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة، وبالحاجة إلى إدماج المنظور الجنسي على نحو أكثر انتظاماً، في جميع جوانب عمل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك هيئات المعاهدات، ومجلس حقوق الإنسان وآلياته،

وإذ يلاحظ مع التقدير تقرير الأمين العام عن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة والتقدير المحرر في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيهين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (E/2006/65)، وعن تعميم المظور الجنسي في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (E/2007/64)،

وإذ يسلم بأهمية العمل الذي يتطلع به اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة وضع المرأة في مجال تعزيز المساواة بين المرأة والرجل وفي مكافحة التمييز ضد المرأة،

وإذ يسلم أيضاً بأهمية مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار على نطاق منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وإعمال حقوق الإنسان للمرأة،

وإذ يرحب بقرار الجمعية العامة 143/61 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2006 ودعوها مجلس حقوق الإنسان إلى أن يقوم، بحلول عام 2008، بمناقشة مسألة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله ومظاهره، وأن يضع الأولويات الازمة لمعالجة هذه القضية في سياق جهوده وبرامج عمله المقبلة،

وإذ يعيد تأكيد الدور الحاسم الذي تؤديه المجموعات السائبة، والمدافعون عن حقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة،

المنهجية

-1 - يسلم بأهمية دراسة السمة المشتركة بين الأشكال المتعددة للتمييز وظروف الحرمان، وأسبابها الجذرية ونتائجها، من منظور جنساني، وتأثيرها على النهوض بالمرأة وتمتعها بجميع حقوق الإنسان بعية وضع وتنفيذ استراتيجيات وسياسات وبرامج ترمي إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإلى تعزيز الدور الذي تؤديه المرأة في تصميم وتنفيذ ورصد السياسات المناهضة للتمييز والمراعية لنوع الجنس؛

-2 - يشجع الدول الأعضاء على تعزيز التوازن بين الجنسين بحملة وسائل من بينها اتخاذ جميع التدابير الازمة، بما في ذلك التدابير المتعلقة بالميزانيات والتدابير المؤسسية، لضمان المشاركة الكاملة للمرأة في المناصب المتوسطة والرفيعة المستوى، والقيام بانتظام بترشيح المزيد من النساء لانتخابات والتعيينات في هيئات معاهدات حقوق الإنسان وآلياتها، والمحاكم والهيئات القضائية الدولية، والوكالات المتخصصة والأجهزة الأخرى، بما في ذلك الهيئات الفرعية التابعة لمجلس حقوق الإنسان؛

-3 - يطلب إلى جميع الجهات الفاعلة المعنية تنفيذ قرار الجمعية العامة 164/59 المؤرخ 2004

تقديم كبير نحو تحقيق هدف التوزيع العددي المتساوي بين الجنسين في المستقبل القريب جداً وضمان المشاركة الكاملة للنساء في المناصب العليا لصنع القرار في المنظمة؛

-4- يؤكد من جديد ضرورة الأخذ بمنظور جنساني، بما في ذلك عن طريق استخدام لغة تشمل الجنسين عند صياغة وتفسير وتطبيق صكوك حقوق الإنسان، وكذلك في تقارير وقرارات و/أو مقررات مجلس حقوق الإنسان و مختلف آلياته وغير ذلك من آليات حقوق الإنسان؟

5- يشجع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وألياتها على تحديد وجمع واستخدام بيانات مناسبة مفصلة بحسب نوع الجنس والعمر وغير ذلك من العوامل ذات الصلة، ومعلومات تخص كل جنس على حدة في سياق أنشطتها، من خلال منهجية مقبولة وموحدة، وأن تستخدم الأدوات المتاحة لها لإجراء تحليلات من حيث نوع الجنس في سياق عمليات الرصد وإعداد التقارير؛

منظمة الأمم المتحدة

6- يحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن إدماج حقوق الإنسان للمرأة في منظومة الأمم المتحدة بأكملها (A/HRC/4/104) ويشجع أجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها وألياتها ووكالاتها على العمل من أجل الإدماج الفعلي لحقوق الإنسان لجميع النساء والمنظور الجنسي في أعمالها، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات والدورos المستفادة وأفضل الممارسات في هذا الصدد؛

7- يدرك على ضرورة إدماج المنظور الجنسي وحقوق الإنسان للمرأة في جميع أنشطة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤتمرات والدورات الاستثنائية ومؤتمرات القمة، وفي سياق وثائقها الختامية ومتابعتها؟

- 8 - يقر بالدور الحام للمرأة في منع الصراعات وتسويتها وفي بناء السلام، وبأهمية مساحتها على قدم المساواة ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود الرامية إلى الحفاظ على السلم والأمن وتعزيزهما، وبضرورة تعزيز دورها في صنع القرار في مجال منع الصراعات وتسويتها، ويحث منظومة الأمم المتحدة والحكومات على بذل المزيد من الجهد لكافالة ودعم مشاركة المرأة مشاركة كاملة على جميع مستويات صنع القرار وتنفيذها في أنشطة التنمية وعمليات السلام، بما في ذلك منع الصراعات وتسويتها، والإعمار بعد انتهاء التراعات، وصنع السلام، وحفظ السلام وبناء السلام؛

هيئات معاهدات حقوق الإنسان، بما فيها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

9- يشجع الجهود التي تبذلها جميع هيئات المعاهدات من أجل إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنسي في أعمالها وبصفة خاصة، في ملاحظاتها الختامية وفي تعليقاتها العامة وتصنيفها

10- يحيث جميع الدول على تفيف التزاماتها التعاقدية المتعلقة بحقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات، وسحب ما لا يتوافق من تحفظاتها على المعاهدات مع موضوع وغرض تلك المعاهدات،

بما في ذلك، على سبيل الأولوية، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بها؟

11- يشجع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة، وكذلك الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وبصفة خاصة المنظمات النسائية، حسب الاقتضاء، على إيلاء اهتمام تام ومنهجي لوصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وغيرها من هيئات المعاهدات، ويشجع جميع الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة على مواصلة مساعدة الدول الأطراف، بناء على طلب تلك الدول، في تنفيذ التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان؛

12- يرحب بقيام الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة بتقديم تقارير، بناء على دعوة من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، عن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كما يرحب بمساهمة المنظمات غير الحكومية في أعمال اللجنة؛

التعاون بين وكالات الأمم المتحدة

13- يرحب بالتعاون بين لجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان، وبالتعاون والتنسيق بين شعبة النهوض بالمرأة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية؛

14- يرحب أيضًا بالعمل المتعلق بالنهوض بحقوق الإنسان للمرأة وتعزيز المنظور الجنسياني الذي اضطاعت به وحدة حقوق المرأة والشؤون الجننسانية المنشأة مؤخرًا في المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وباستمرار التزام المفوضية السامية لحقوق الإنسان بإدراج قضية تمتع المرأة بحقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة بأكملها، ويشجع أيضًا التزامها المستمر بزيادة الوعي وتشجيع التصديق العالمي على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري وتطبيقهما، ويرحب كذلك بالتعاون فيما يتصل بتنفيذ هذا القرار؛

مجلس حقوق الإنسان

15- يعيد تأكيد التزامه بإدراج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنسياني في عمله وعمل آليته على نحو فعال ومنهجي وشفاف، بما في ذلك في جميع مراحل الاستعراض الدوري الشامل، وعلى صعيد اللجنة الاستشارية واستعراض الولايات؛

الاستعراض الدوري الشامل

16- يحيث جميع أصحاب المصلحة على أن يُراعوا بالكامل في الاستعراض الدوري الشامل حقوق المرأة والمنظور الجنسياني على حد سواء، بما في ذلك أثناء إعداد المعلومات المقدمة لأغراض الاستعراض، وأثناء الحوار المتعلق بالاستعراض، وكذلك في الاستعراض وفي نتائجه ومتابعته؛

17- يشجع الدول على إعداد المعلومات المبينة في الفقرة 15(أ) من قرار مجلس حقوق

المصلحة المعينين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال القضايا الجنسانية وحقوق الإنسان للنساء والفتيات؛

الإجراءات الخاصة واللجنة الاستشارية

18- يطلب إلى جميع المسؤولين عن الإجراءات الخاصة وآليات حقوق الإنسان الأخرى في مجلس حقوق الإنسان، واللجنة الاستشارية ب مجلس حقوق الإنسان أن تدمج على نحو منتظم ومنهجي منظوراً جنسانياً في تنفيذ ولاياتها، بما في ذلك عند دراسة السمة المشتركة بين الأشكال المتعددة للتمييز ضد المرأة، وأن تدرج في تقاريرها معلومات عن حقوق الإنسان للنساء والفتيات وتحليلاً نوعياً لهذه الحقوق، ويرحب بالجهود المبذولة في هذا الصدد في إطار معظم الإجراءات الخاصة وغيرها من آليات حقوق الإنسان؛

19- يشجع على تعزيز التعاون والتنسيق بين الإجراءات الخاصة والآليات الأخرى لحقوق الإنسان من أجل إدماج حقوق الإنسان للنساء والمنظور الجنسي في العمل الذي يجري الاضطلاع به في إطارها؛

برنامج العمل

20- يقرر أن يخصص في برنامج عمله وقتاً كافياً ومتاسباً لعقد اجتماع سنوي لمدة يوم كامل على الأقل لمناقشة مسألة حقوق الإنسان للمرأة، بما في ذلك التدابير التي يمكن اتخاذها من قبل الدول وأصحاب المصلحة الآخرين للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها النساء؛

21- يقرر أيضاً أن يعقد أول اجتماع من هذا القبيل في النصف الأول من عام 2008 وأن يشمل الاجتماع مناقشة لمسألة العنف ضد المرأة، حسبما صدر به تكليف بموجب قرار الجمعية العامة 143/61 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2006، الذي يدعو مجلس حقوق الإنسان إلى مناقشة مسألة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله ومظاهره، بحلول عام 2008، ووضع الأولويات الازمة لمعالجة هذه القضية في سياق جهوده وبرامج عمله المقبلة؛

22- يرحب بحلقة النقاش المتعلقة بإدماج منظور جنسي في عمل مجلس حقوق الإنسان، المعقودة في 20 و21 أيلول/سبتمبر 2007، ويقرر أن يدرج في برنامج عمله مناقشة سنوية بشأن إدماج المنظور الجنسي في جميع أعماله وأعمال آلياته، بما في ذلك بتقييم التقدم المحرز والتحديات المواجهة؛

المتابعة

23- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقديم تقرير في عام 2008 عن العقبات والتحديات التي يواجها تنفيذ هذا القرار على صعيد مجلس حقوق الإنسان

24- يشجع الدول على أن تتعاون مع منظمة الأمم المتحدة وتدعمها في جهودها الرامية إلى إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنسي وأن تضع في اعتبارها الكامل مضمون هذا القرار؛

25- يقرر موافقة النظر في حقوق المرأة وإدماج المنظور الجنسي على حد سواء وفقاً ل برنامجه عمل مجلس حقوق الإنسان.

[اعتمد دون تصويت]

المجلس 33

14 كانون الأول / ديسمبر 2007
